

## عقد دراسة استشارية رقم (٢٠٢٤/٢٠٢٣/١١٠٦)

انه في يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٢٤/ ٢ / ٦ تم ابرام هذا العقد بين كلاً من:  
**أولاً:** الهيئة العامة للطرق والكباري ومقرها ١٥١ طريق النصر - مدينة نصر  
 بصفتها المتعاقد، وهي الجهة المستفيدة من عملية استكمال الأعمال المتبقية من الخدمات  
 الاستشارية لأعمال التصميم والإشراف على تنفيذ مشروعات المرحلة الأولى من مبادرة حياة  
 كريمة "محافظة دمياط" بإجمالي أطوال ٤٢ كم بالأمر المباشر  
 ، ويمثلها قانوناً في التوقيع على هذا العقد  
 السيد اللواء مهندس / حسام الدين مصطفى  
 - بصفته رئيس مجلس الإدارة.  
**(طرف أول)**

ثانياً: مكتب الاستشارات الفنية "السهي الصاوي"  
 الكائن مقره / ٩ شارع جابر بن حيان - الدقي  
 ملف ضريبي رقم / ٠٠٠-٥٧٢-٠١٤١١-٥-٠٠١  
 بطاقة ضريبية / ٢٠٠-٠٧٠-٠٩٦  
 ويمثلها المهندس / حسين محمد عبد الله الصاوي  
 بصفته: نائب رئيس مجلس الإدارة  
 الرقم القومي/ ٢٥٢١١١٢٠١٠٠٨٣٧

**(طرف ثاني)**

### تمهيد

حيث ان الطرف الأول أبدى رغبته في التعاقد على عملية استكمال الأعمال المتبقية من  
 الخدمات الاستشارية لأعمال التصميم والإشراف على تنفيذ مشروعات المرحلة الأولى من  
 مبادرة حياة كريمة "محافظة دمياط" بإجمالي أطوال ٤٢ كم بالأمر المباشر ، ووفقاً لما تم  
 تخصيصه من اعتمادات مالية، وحيث أبدى الطرف الثاني استعداداه للقيام بذلك وأتمامه وفقاً  
 للشروط والمواصفات وابه متطلبات أخرى وكما هو منصوص عليه بكراسة الشروط والمواصفات  
 والعرض المقدم منه، والذي قبله الطرف الأول.  
 وفي ضوء اعتماد السيد اللواء مهندس/ رئيس مجلس الإدارة لاجراءات طرح العملية وفقاً  
 لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة  
 ٢٠١٨ ولأئحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ وتعديلاتهما،  
 وطلب عرض السعر وكراسة الشروط والمواصفات بشأن الاتفاق المباشر على عملية استكمال  
 الأعمال المتبقية من الخدمات الاستشارية لأعمال التصميم والإشراف على تنفيذ مشروعات  
 المرحلة الأولى من مبادرة حياة كريمة "محافظة دمياط" بإجمالي أطوال ٤٢ كم بالأمر المباشر  
 ووفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بموضوع هذا العقد وما أوصت به لجنة  
 الاتفاق المباشر بحلستها المعقودة يوم الخميس الموافق ٢٠٢٣/٩/١٤ من قبول العرض  
 المقدم من أطرف الثاني بمبلغ ٧٦٨,٩٠٠ جنية (فقط سبعمائة ثمانية وستون ألف ودرعمانه  
 جنيهاً لا غير) ، والذي تمت الترسية بناءً عليه، باعتباره الأفضل شروطاً والأقل سعراً واستجابة  
 للشروط والمتطلبات الفنية واعتماد السلطة المختصة لتوصية اللجنة بتاريخ ٢٠٢٣/٩/١٤  
 وبعد أن أقر الطرفان بأهليتهما وصفيتهما لتعاقد اتفقا على الآتي:-

### البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية ومحضر المفاوضات وكافة المكاتبات  
 المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة والعامة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتما ومكماً  
 لأحكامه.

### البند الثاني

تعتبر كراسة الشروط والمواصفات وما تتضمنه من ملحقات بوصف موضوع العقد والاشتراطات  
 الخاصة والتزامات طرفي التعاقد والمرفقة بهذا العقد جزءاً لا يتجزأ منه .

### البند الثالث

أقر الطرف الثاني بان الغرض من هذا العقد هو تقديم عملية استكمال الأعمال المتبقية من  
 الخدمات الاستشارية لأعمال التصميم والإشراف على تنفيذ مشروعات المرحلة الأولى من  
 مبادرة حياة كريمة "محافظة دمياط" بإجمالي أطوال ٤٢ كم بالأمر المباشر بما يشمل ذلك من  
 توفير العناصر اللازمة، ووفقاً للمواصفات الفنية والمتطلبات والاشتراطات الواردة بكراسة  
 الشروط ويلتزم بالتعاون والتنسيق مع الطرف الأول لتحقيق الغرض.  
 ويتعين على الطرف الثاني مراعاة كافة القوانين واللوائح والتعليمات والقواعد المعمول بها ذات  
 الصلة بالدراسة الاستشارية محل التعاقد سواء كانت سابقة او لاحقة على ابرام العقد .

مدير عام الهيئة العامة للطرق والكباري



ب.ص. رقم / ٢٠٠-٠٧٠-٠٩٦  
 س.ت. رقم / ٩٧٢٢

#### البند الرابع

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ محل هذا العقد وفقاً للممارسات الجيدة وأفضل المعايير المتعارف عليها وطبقاً للمواصفات الفنية والمتطلبات والاشتراطات الواردة بكراسة الشروط وان يقدم للطرف الأول الدراسة الاستشارية محل هذا العقد لمدة ٣ شهور نظير مبلغ ٧٦٨,٩٠٠ جنية (فقط سبعمائة ثمانية وستون ألف وتسعمائة جنيها لا غير) شاملة كافة الضرائب والرسوم والتكاليف والنفقات ذات الصلة .

#### البند الخامس

وفقاً لكراسة الشروط والمواصفات، تكون مدة تقديم الدراسة الاستشارية محل هذا العقد ٣ شهور ، تبدأ من تاريخ التوقيع على العقد .

#### البند السادس

سدد الطرف الثاني مبلغاً اجمالياً مقداره ٣٨٤٤٥ جنيهاً ( فقط وقدره ثمانية وثلاثون ألف واربعمئة خمسة وأربعون جنيهاً لا غير) بما يعادل نسبة ٥% من اجمالي هذا العقد كتأمين نهائي، وذلك من خلال خطاب ضمان نهائي رقم 5600092300010376 صادر من البنك الأهلي المصري ساري بتاريخ ٢٠٢٣/١٠/٩ حتى ٢٠٢٤/١٠/٨ وبطل هذا التأمين سارياً طوال مدة تنفيذ العقد .

#### البند السابع

يلتزم الطرف الثاني بتقديم الدراسات الاستشارية محل هذا العقد استكمال الأعمال المتبقية من الخدمات الاستشارية لأعمال التصميم والإشراف على تنفيذ مشروعات المرحلة الأولى من مبادرة حياة كريمة "محافظة دمياط" باجمالي أطوال ٤٢ كم بالأمر المباشر على ان يتم ذلك خلال مدة ٣ شهور تبدأ من اليوم التالي لتاريخ توقيع العقد، ويتعهد بالاستمرار في تنفيذها حتى تمام الإنتهاء منها ، كما يتعين عليه توفير جميع العناصر اللازمة للتنفيذ في التوقيتات المتناسية ، وإذا تأخر في بدء تنفيذ التزاماته عن الموعد سالف البيان يكون للطرف الأول الحق في توقيع الجزاءات الواردة بالبند السابع والعشرون من هذا العقد .

#### البند الثامن

يجب على الطرف الثاني ان يؤدي التزاماته التعاقدية بكل دقة ومهنية باتباع الممارسات الجيدة وأفضل المعايير المتعارف عليها وخطه العمل المقررة في هذا الشأن ، وان يتبع احكام القوانين المعمول بها والقواعد والأصول الفنية، وان يتقيد بالتوجيهات والتعليمات التي يصدرها اليه الطرف الأول او من يمثله او ينوب عنه، ويحافظ على ما يوفره له الطرف الأول لاستخدامه في تنفيذ التزاماته التعاقدية ، وان يلتزم بالنزاهة والشفافية أثناء تنفيذ العقد ، كما يلتزم بتجنب تعارض المصالح في المهام التي سوف يقوم بها ومهامه الأخرى ، او سابق تعاملاته مع الطرف او غيره وطبقاً للاشتراطات والمتطلبات الواردة بكراسة الشروط ، ويلتزم بالتعاون والتسيق مع الطرف الأول لتحقيق الغرض من هذا العقد، وان يراعي الممارسات الإدارية الجيدة وان يقوم في كل ما له علاقة بهذا العقد بتقديم النصائح الامينة وان يدعم في كل وقت ويحمي مصالح الطرف الأول في التعاملات مع غيره .

#### البند التاسع

يحظر على الطرف الثاني والعاملين لديه اجراء أي ارتباط مع الغير او الانخراط سواء بطريقة مباشرة او غير مباشرة في أي من الأعمال او الأنشطة التي تتعارض مع تنفيذه لالتزاماته التعاقدية او الأعمال الموكلة اليه بمقتضى هذا العقد، ولهذا قدم الطرف الثاني للطرف الأول اقرار يقيد بتعهد بتجنب تعارض المصالح، كما يحظر على الطرف الثاني استغلال ما وفره له الطرف الأول لاستخدامه في تنفيذ محل هذا العقد بأي نوع من أنواع الاستغلال او الاستخدام، وفي حالة مخالفة الطرف الثاني لأي من ذلك فيحق للطرف الأول فسخ العقد .

#### البند العاشر

على الطرف الثاني ان يقدم للطرف الأول الدراسة الاستشارية محل هذا العقد وفقاً للشروط والمواصفات المتفق عليها، وان تكون معبره ومحقة لمتطلبات الطرف الأول بما في ذلك كافة المخرجات والمعالجات والمقترحات والتوصيات او غير ذلك مما يقدمه الطرف الثاني للطرف الأول ووفقاً للتالي.

م	بيان المخرج المطلوب من الطرف الثاني
١	تقييم الوضع الحالي متضمن إعداد تقرير كامل عن كافة الأعمال المنفذة (اعمال طرق - اعمال الحميات للطرق) وتقييم نتائج الاختبارات التي اجريت لكافة عناصر الطريق والأعمال الصناعية وبنود ما تم تنفيذه وكذا مراجعة واعتماد التصميمات وقوائم الكميات لجميع عناصر الطريق واعمال الحميات للطريق طبقاً للأبحاث الموقعية التي تقوم بها الشركة المنفذة تحت إشراف الاستشاري
٢	الإشراف على تنفيذ المشروع (طرق + اعمال الحميات للطريق) طول مدة التنفيذ وحتى تاريخ الإستلام الابتدائي وتوكيد وضبط وتقييم جودة الأعمال المنفذة بالطريق

ب. فر رقم / ٠٩٦ - ٠٧٠ - ٢٠٠٠

ب. فر رقم / ٠٩٦ - ٠٧٠ - ٢٠٠٠

### البند الحادي عشر

بضمن الطرف الثاني ما ينشأ عن هذا العقد على الوجه الاكمل، ويكون مسئولاً عن أي ضرر قد يترتب او يظهر نتيجة إهماله او تقصيره او أي أخطاء، ولا تعفى موافقة الطرف الأول من مسئولية الطرف الثاني، وإذا ظهر أي ضرر نتيجة لما تقدم فعلى الطرف الثاني إصلاحه على نفقته، وإذا قصر في إجراء ذلك فللطرف الأول ان يجريه على نفقته وتحت مسئوليته . ويتعين على الطرف الثاني مراعاة كافة القوانين واللوائح والتعليمات والقواعد المعمول بها ذات الصلة بالدراسة الاستشارية محل التعاقد سواء كانت سابقة او لاحقة على إبرام العقد .

### البند الثاني عشر

أقر الطرف الثاني بحق الطرف الأول في ان يقوم بنفسه او بواسطة أي شخص او جهة يحددها الطرف الأول المراجعة او التفتيش او التحقق من مستوى تنفيذ الطرف الثاني لالتزاماته التعاقدية في أي وقت دون الحاجة الى اخطار او اذن مسبق .

### البند الثالث عشر

يلتزم الطرف الأول بان يسدد الكترونياً للطرف الثاني دفعات تحت الحساب تبعاً لتقدم العمل وذلك طبقاً للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) ٢٠١٨، وذلك على حسابه بالبنك . وفي حالة عدم وفاء الطرف الأول بالمبالغ المستحقة في المواعيد المحددة يلتزم بان يؤدي للطرف الثاني ما يعادل تكلفة التمويل لقيمة المطالبة عن فترة التأخير وفقاً لسعر الائتمان والخصم القعلن من البنك المركزي المصري وقت المحاسبة شريطة تقديم الطرف الثاني مستندات رسمية بالمبلغ المطالب به .

### البند الرابع عشر

للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص بما لا يتجاوز (١٥%) بالنسبة لكل بند بدأت الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول على موافقة السلطة المختصة ووجود الاعتماد المالي اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد، وأن تعدل مدة العقد الأصلي إذا تطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتناسب وحجم الزيادة أو النقص .

### البند الخامس عشر

جميع ما ينتج عن هذا العقد والذي قدمه الطرف الثاني لأجل تنفيذ التزاماته التعاقدية يعد ملكاً خالصاً للطرف الأول بما في ذلك كافة الحقوق بأنواعها المختلفة، ولا يحق للطرف الثاني استخدامه إلا فيما له علاقة بتنفيذ التزاماته التعاقدية، ويتحمل الطرف الثاني جميع الآثار المترتبة على الإذاعات الصادرة عن الآخرين بسبب تعديه على أي حق أو امتياز أو تصميم أو علامة تجارية أو غير ذلك من ادعاءات .

### البند السادس عشر

لا يجوز للطرف الثاني اثناء تنفيذ هذا العقد ان يقوم بتغيير من عهد إليهم ووافق عليهم الطرف الأول بتنفيذ بقض بنوده من الباطن دون موافقة الطرف الأول، وبطل الطرف الثاني وحده مسئولاً عن أيه أفعال او أعمال او أخطاء في تنفيذ العقد، كما يلتزم باطلاع من عهد إليهم بتنفيذ بعض بنود العمليه من الباطن على ما يخصهم من شروط التعاقد .

### البند السابع عشر


كلف الطرف الأول السيد \_\_\_\_\_ بصفته \_\_\_\_\_ بموجب القرار رقم \_\_\_\_\_ الصادر في \_\_\_\_\_ مسئولاً عن إدارة هذا العقد .

### البند الثامن عشر

يُسأل الطرف الثاني عن أي مخالفات لأحكام القوانين واللوائح والتعليمات والقواعد المعمول بها ذات الصلة او عن سلامة محل هذا العقد ولا يجوز له او للغير الرجوع على الطرف الأول بالتعويض عن أيه اضرار تترتب نتيجة عدم سلامته او غير ذلك .

### البند التاسع عشر

أقر الطرف الثاني بانه عاين موقع تنفيذ محل هذا العقد المعاينة التامة النافية للجهالة شرعاً، ومتفهم لظروف التنفيذ ذات الصلة وقبل المخاطر المتصلة بها وانه قبل تنفيذ التزاماته التعاقدية بهذا الموقع وبحالته الراهنة دون ان يحق له الرجوع على الطرف الأول بالتعويض عن أي اضرار تترتب نتيجة عدم سلامته او عن تعويض الغير له او أي عيب خفي او غير ذلك .

### المبدأ العشرون

إذا تأخر الطرف الثاني في تنفيذ هذا العقد عن الميعاد المحدد به لأسباب خارجة عن إرادته يجوز للطرف الأول إعطائه مهلة مناسبة من المدة الاصلية للتنفيذ دون توقيع مقابل تأخير، وفي حالة تأخره لأسباب راجعة اليه فيوقع عليه مقابل تأخير يحسب من بداية المهلة .

### المبدأ الحادي والعشرون

يحظر على الطرف الثاني التنازل للغير على العقد كلياً أو جزئياً التزاماً بحكم المادة رقم (٩٢) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

### المبدأ الثاني والعشرون

اقر الطرف الثاني عند توقيعه على هذا العقد بقدوم صدور احكام نهائية ضده في إحدى الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات، او في جرائم التهريب الضريبى او الجمركى .

### المبدأ الثالث والعشرون

يلتزم الطرف الثاني والعاملين لديه بالمحافظة على سرية وخصوصية ما يحصلون عليه من بيانات او مستندات ايا كانت طبيعتها تركز متعلقة بالعقد ويتعهد بعدم افشائها للغير وذلك طوال مدة سيران العقد او بعد انتهائه او انهاؤه او فسخته، وبعد الإخلال يبدءا السرية والخصوصية بمثابة اخلالا جسيما بشروط العقد ودون الاخلال بأية عقوبة مقررة في هذا الشأن .

### المبدأ الرابع والعشرون

يلتزم الطرف الثاني بتحمل كافة الضرائب والرسوم وغيرها التي تستحق على هذا العقد من تاريخ توقيعه وسدادها في مواعيدها المحددة قانوناً .

### المبدأ الخامس والعشرون

اتفق الطرفان على بذل أقصى جهد للالتزام ببند التعاقد طوال مدة تنفيذه طبقاً لما اشتمل عليه وبطريقة تتفق مع ما يوجبه حسن النية، وفي حالة حدوث خلاف بينهما أثناء تنفيذه يتم عقد اجتماع مع مسئول إدارة العقد او ممثل الجهة الادارية بحسب الاحوال خلال مدة . خمسة عشر يوماً من تاريخ ظهور الخلاف وذلك لمناقشته، واتخاذ الإجراءات الآتية: -

- 1- فحص شروط التعاقد بكل دقة واتخاذ الحل المناسب للمشكلة .
  - 2- قيام إدارة التعاقدات بإعداد تصور عن موضوع الخلاف وتقديم رأي فنى ومالى وقانونى للسلطة المختصة، ويجوز لها الاستعانة باستشاري متخصص للمساعدة في دراسة الخلاف وتقديم الرأي .
  - 3- تسوية الخلاف الذى نشأ بالطرق الودية بما لا يخل بحقوق والتزامات طرفي العقد، وإذا ترتب على التسوية الودية أي أعباء مالية فيتم عرضها على السلطة المختصة للموافقة عليها بعد تقديم كافة المستندات والبيانات والمبررات لتسوية الخلاف .
- وفي جميع الحالات يلتزم طرفي التعاقد بالاستمرار في تنفيذ التزاماتها الناشئة عن هذا العقد .

### المبدأ السابع والعشرون

- يفسخ هذا العقد تلقائياً في الحالات الآتية:
- 1- إذا تبين ان الطرف الثاني استعمل بنفسه او بواسطة غيره الغش او التلاعب في تعامله مع الطرف الأول او في حصوله على العقد .
  - 2- إذا تبين وجود تواطؤ او ممارسات احتيالي او فساد او احتكار من قبل الطرف الثاني .
  - 3- إذا أفلس الطرف الثاني او أعسر .

### المبدأ الثامن والعشرون


يسرى على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨، ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص بهذا العقد .

### المبدأ التاسع والعشرون

يتم تسوية المنازعات والخلافات التي تنشأ أثناء التنفيذ وفقاً للطرق والشروط والاحكام المنصوص عليها في المادة (٩١) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨، ولائحته التنفيذية الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨، مع مراعاة ضرورة الحصول على موافقة الوزير المختص في حالة اللجوء الى التحكيم وتختص محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل في أي نزاع ينشأ عن تنفيذ هذا العقد .



مكتب الاستشارات الضريبية ش.م.م  
 ب.ض رقمه / ٠٩٦ - ٠٧٠ - ٢٠٠  
 س.ت رقمه / ٩٧٢٢



لا بد من حرج

### البند الثالثون

يعد الطرف الأول تقييم دوري لأداء الطرف الثاني وعلى مدار فتره تنفيذ لالتزاماته التعاقدية، ويتم توثيق هذا الأداء أولاً بأول وحتى انتهاء التعاقد، ويلتزم الطرف الأول بنشر هذا التقييم على بوابة التعاقدات العامة على ان يتضمن النشر بيانات الطرف الثاني ومستوي اداءه ومدى التزامه بشروط التعاقد، وغيرها من بيانات ذات صلة بالتنفيذ، ويحتفظ الطرف الأول بأصل التقييم بملف العملية .

### البند الحادي والثلاثون

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كلا منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما، وأن جميع المكاتبات والمراسلات والاعلانات والاحذارات التي توجه او ترسل او تعلن او تخطر عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية، وفي حال تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الآخر بهذا العنوان الجديد خلال خمسة عشر يوماً بخطاب مسجل بعلم الوصول، وإلا اعتبرت مكاتباته ومراسلته واعلاناته وإخطاراته على العنوان المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية .

### البند الثاني والثلاثون

تحرر هذا العقد من أصل واربعة نسخ، سلمت أحداها الي الطرف الثاني، واحتفظ الطرف الأول بالأصل والنسخ الأخرى للعمل بمقتضاها عند اللزوم .

حسين  
صاوي

### الطرف الثاني

مكتب الاستشارات الفنية «السهلي الصاوي»

(  
التوقيع /  
حسين محمد عبد الله الصاوي  
نائب رئيس مجلس الإدارة

### الطرف الأول

الهيئة العامة للطرق والكباري

(  
التوقيع /  
لواء مهندس / حسام الدين مصطفى  
رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري

